وقال بس اي سواء كان التقابل بحسب الذات ام لا كالقصاص والحياة فان
القصاص انما كان مقابلا للحياة ومضادا لها باعتبار ان فيه قتلا والقتل
يقابل الحياة فجعل ما يشتمل عليه مقابلا في الجملة اه والظاهر ان مقابلة
القتل للحياة ليست ايضا ذاتية بل باعتبار اشتماله على الموت المقابل
للحياة فتكون مقابلة القصاص للحياة بواسطة اشتماله على القتل المشتمل
على الموت المقابل للحياة وان شئت قلت مقابلة القصاص للحياة باعتبار
اشتماله على الموت وايجاز الحذف من اضافة المسبب الى السبب

اما جزء جملة المراد بجزء الجملة ما ليس مستقلا كالشرط وجوابه وبالجملة
المستقل واشار الشم بقوله عمدة كان او فضلة الى انه ليس المراد بالجزء هنا
احد ركني الجملة بل ما يشمل الفضلات على ان كون حقيقة الكلام التركيب المراد منه
الجملة على قول هي المسند اليه والمسند وما عداهما خارجة عن حقيقته
مذهب ابن الحاجب وذهب البعض الى ان حقيقة الكلام ما اشتمل عليه
من عمدة وفضلة فتدبر بدل من جزء جملة بدل كل وانما لم يجعله نفسا
لانه محكوم عليه بالانفصام نفسا وذلك قوله صفة وشرط لعدم انشقاقهما
فجعل الكل بدلا ليصح الاعراب فيهما جميعا لان المعطوف على البدل بدل
وعلى النعت نعت نحو واسأل القرية بنا على انه لم يرد بالقرية اهلها
مجازا مرسلا والا فلا حذف وكذا على القول بانها على حقيقتها والسؤال على
وجه الايجاز كما قاله التاج السبكي قال لا يقال الاصل عدم هذا الاحتمال لانا
نقول هذا معارض بان الاصل عدم المجاز وقال العضد انه ضعيف ونقل داود
الظاهر ان اسم القرية مشترك بين المكان واهله كذا في بس متى اضع
العمامة تعرفوني يحتمل ان المعنى متى اضع عمامة الحرب وهي البيضة او
المغفر على راسي تعرفوني وشجاعتي ويحتمل ان المعنى متى اضع العمامة
عن وجهي الساترة له عرفتموني ولا تجهلوا وجهي لشهرتي مع ق اي
ركاب لصعاب الامور الظاهر انه مبني مجازي وان المعنى الحقيقي صعاد العقبات
وقعت صفة لحذوف بناء على جواز حذف الموصوف بالجملة من غير اشتراط
كون الموصوف بعض اسم متقدم مجرور بمن او في كقولك ما منهم تكلم او ما فيهم
نجا اي انكشف امره فيكون جلا لازما او كشف الامور فيكون جلا متعديا

قوله



وقيل جلا هنا علم ولا شاهد فيه مع الضمير اي المستتر لا عن
الفعل وحده والا لكان مصروفا لان هذا الوزن لا يختص بالفعل وكان
وراءهم اي امامهم على بعض التاويل او شرطها سر نحو قوله ق فالله
هو الولي اي ان اراد وليا فالله هو الولي في آخر باب الاشتغال في قوله
وهذه الاربعة يجوز بتقدير الشرط بعدها الخ ق او جواب شرط لا يخفى انه
لو كان الحكم في جزء الشرط وكان الشرط قيدا كما دل عليه كلام المتم في اول بحث تحول
المسند وشرحه التم المحقق ووافقه السيد السند في انه مذهب المفتاح
والمتم كان حذف جزء الشرط من حذف الجملة وابقاء قيدها كما في قوله لتحفن
فانه لا فرق بينهما في حذف اصل الجملة وابقاء متعلقه اه المطول وكتب ايضا منه
الفرق بين حذف الجواب هنا وحذفه في قوله وان خلت الخ حيث جعل ذلك
من المساواة وهذا من الايجاز انه هناك تقدم ما يدل عليه فكانه ذكر بخلافه
هنا فانه تاخر اي فضعفت الدلالة وكانه لم يذكر اه ع ق وقوله فكانه ذكر
بل قيل ان المتقدم هو الجواب اما المجرد الاختصار انظر حكمة ذكر النكت
في هذا دون غيره وما حكمة الاقتصار على هذه النكت مع انها قد تكون
غيرها كما اختبار مقدار تنبه السامع اه وفي بس نقلا عن سم في جواب شمي
المطول حض هذا النوع بذكر نكت الحذف دون غيره مما قبله للاهتمام به لان
فيه حذف كلام برأسه واقتصر على ما ذكره من النكت للاعتناء بما ذكره من
هاتين النكتتين لكثرة قصد الحذف لهما حتى كانه لا يكون الا لهما ولذا اوردهما
بالعبارة المشعرة بالحصر نحو واذا قيل الخ الاية ناقش فيه في العروس
فقال يمكن ان يكون ذلك من القسم الثاني بان يكون حذف اشارة الى انهم
اذا قيل لهم ذلك فعلوا بما لا يحيط به الوصف واما لقصدات تذهب نفس
السامع كل مذهب ممكن اه لا يحيط به الوصف وذلك عند قصد المبالغة
كونه امرا مرهوبا او مرغوبا في مقام الوعد او الوعد والقرائن تدل على هذا
المعنى ويلزم من كونه بهذه الصفة فيما يظهر المتكلم ذهاب نفس السامع
ان تصدى لتقدير كل مذهب فاما من شيء يقدره فيه الا ويحتمل ان يكون شيء
اعظم من ذلك وهذان المعنيان امعنى كونه لا يحيط به الوصف وكون نفس
السامع تذهب فيه كل مذهب فتخيير مفهومهما مختلف ومصدوقهما متحد

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)